

## بداية الأحداث

### 1- إدانة دميانة عبد النور بتهمة ازدراء الأديان

تعود وقائع القبض على دميانة عبيد عبد النور، المعلمة بمدرسة الشيخ سلطان الابتدائية بمحافظة الأقصر بمركز العدسات، قرية الطود، إلى قيام ولي أمر أحد طلاب المدرسة بتقديم بلاغ ضدها، اتهمها فيه بازدراء الدين الإسلامي في أثناء تدريسها درساً عن مقارنة الأديان في العصور القديمة والعصور الوسطى والعصر الحديث، على النحو الوارد بالمنهج المدرسي لمادة الدراسات الاجتماعية، وقد قامت إدارة المدرسة بإجراء تحقيق داخلي حول الواقعة، بسؤال عديداً من الطلاب، الذين أنكر أغلبهم قيامها بما هو منسوب إليها في هذا البلاغ.

وقد أصدرت النيابة العامة قرارها بضغط وإحضار "دميانة عبد النور" بتاريخ 4 مايو 2013، وقد مثلت للتحقيق بتاريخ 8 من الشهر ذاته، حيث قررت النيابة حبسها أربعة أيام على ذمة التحقيقات، ثم مثلت مرة أخرى أمام القاضي الجزئي للنظر في تجديد حبسها بتاريخ 11 مايو، وقد قرر تجديد حبسها لمدة 15 يوماً، ثم أخلى سبيلها بكفالة 20 ألف جنيه. بعدها حُجزت القضية للحكم، ثم قضت محكمة الأقصر الجزئية بتغريمها مائة ألف جنيه في 11 يونيو 2013، بعد أن وجهت النيابة العامة للمتهمة، تهمة ارتكاب جنحة ازدراء الإسلام بموجب المادة 61 من قانون العقوبات، وقد جاء الحكم على الرغم من أن نص هذه المادة يحدد العقوبة بالحبس وبغرامة لا تقل عن مائة جنيه، ولا تزيد على خمسمائة جنيه أو بإحدى هاتين العقوبتين، إلا أن المحكمة خرجت عن نص القانون وغلبت القسوة على حكمها. وقدمت كل من المتهمة والنيابة استئنافاً على الحكم، فقضت محكمة جناح مستأنف بحكمها الذي سبقت الإشارة إليه بالحبس 6 أشهر للمتهمة.

من جهة أخرى، قامت النيابة الإدارية بالتحقيق في الواقعة، وحررت مذكرة بخصوص الواقعة، طالبت في نهايتها بمعاينة مدرسين، هما: عبد الفتاح جمعة حامد ومحمود أحمد العدوي، لأنهما وقعا بأسماء عشرة من أولياء الأمور على الشكوى المقدمة ضد المعلمة القبطية بالرغم من عدم حضور أولياء الأمور إلى المدرسة أو توقيعهم عليها. وكان مدير المدرسة وعدد من المدرسين والتلاميذ قد نفوا الواقعة أمام جهات التحقيق الإداري، ووجه المدير اتهاماً لنحو 13 معلماً وصفهم بالمتشددین بالوقوف وراء البلاغ وإثارة الموضوع.

## 2- حبس مواطنين بالأقصر 6 أشهر لكلٍ منهما بتهمة ازدراء الدين الإسلامي

في 13 أبريل 2014، أصدرت محكمة جناح مستأنف الأقصر حكمها في القضية رقم 672 لسنة 2014 برئاسة أحمد عبد المقصود بالحبس 6 أشهر لكلٍ من:

شهيرة محمد أحمد سليمان وخليفة محمد خير بتهمة ازدراء الدين الإسلامي، وألزمت المحكمة المتهمين بدفع المصروفات.

كانت قوات الأمن قد ألقت القبض على شهيرة محمد، 38 سنة، مدرسة فنون بالجامعة الألمانية، وخليفة محمد، عامل، 65 سنة، رئيس للعمال بمعبد الأقصر، في يوم 14 فبراير 2014، من قرية الطود جنوب محافظة الأقصر.

وقامت النيابة العامة بالتحقيق مع المتهمين، وقررت حبسهما 4 أيام على ذمة التحقيقات بعد أن وجهت إلى المتهمين تهمة استغلال الدين في الترويج بالقول والفعل لأفكار متطرفة بقصد إثارة الفتنة، والتحقير وازدراء أحد الأديان السماوية وهو الدين الإسلامي، وعدم حيازة المتهمة الأولى بطاقة إثبات الشخصية وعدم تقديمها طلباً للسجل المدني الذي تتبعه للحصول على بطاقة أخرى. وطالبت بتطبيق نص المادة 98 (و) من قانون العقوبات.

ووفقاً لتحريرات الرائد محمد أسامة، الضابط بالأمن الوطني بالأقصر، الواردة في ملف التحقيقات، فإن المتهمة شهيرة محمد، قامت بالترويج لمعتقدات تزدرى الدين الإسلامي والسخرية من الشعائر الدينية، وقد استغلت جهل بعض الأهالي وحثتهم على الصوم في غير رمضان بدلاً من شهر رمضان والحج إلى أضرحة أولياء الله في القاهرة بدلاً من الحج إلى الكعبة، وكذلك عدم الدعاء لله، وأن جسد المرأة ليس بعورة، وأن المتهمة اتخذت من منزل المتهم الثاني خليفة محمد، مكاناً لنشر تلك الأفكار بعد أن لاقت قبولاً لديه.

وحدد المحامي العام لنيابات الأقصر جلسة محاكمة عاجلة للمتهمين، يوم 19 فبراير 2014، وقضت محكمة جناح الأقصر - أول درجة- ببراءة المتهمين من التهمة المنسوبة إليهما بازدراء الدين الإسلامي وتعزيم المتهمة الأولى مبلغ مائة جنيه عن تهمة عدم حيازتها بطاقة إثبات الشخصية. وقامت النيابة العامة بالطعن على الحكم. وقد اشتكى أهالي المتهمين من سوء معاملة القوة الأمنية التي ألقت القبض على المتهمين في الواحدة صباحاً وأخذتهما بملابس النوم.

وقالت محكمة مستأنف الأقصر في حيثيات حكمها بالإدانة: إنها تطمئن إلى ارتكاب المتهمين للجرم، مستندةً إلى أقوال ثلاثة من الشهود وتحريرات أمن الدولة، بأن المتهمين روجاً لما يمس ثوابت الشريعة الإسلامية، المنصوص عليها بالقرآن والسنة وبما يهدم القيم الإسلامية.

### 3- جنح أرمنت بالأقصر تحاكم كيرلس شوقي بتهمة ازدراء الأديان

قامت محكمة جنح أرمنت بتأجيل محاكمة كيرلس شوقي عطا الله، المتهم بازدراء الدين الإسلامي، على إحدى صفحات الفيس بوك واسمها: "فرسان الصليب"، إلى تاريخ 24 يونيو الجاري.

بدأت الواقعة عندما اتصل عدد من مسلمي القرية، العاملين في دولة السعودية، بدوي المتهم، معبرين عن أسفهم وغضبهم لما وجدوه من التعبير عن إعجابهم بمادة منشورة على صفحة مسيئة للرسول (استخدام خاصية ال Like)، ثم انتشرت تفاصيل هذه الواقعة في القرية ووصلت إلى مستوي قسم شرطة أرمنت، فاتصل مأمور القسم بوكيل الخفر بالقرية، يدعى بطرس وهو خال المتهم، واستعلم منه عن كيرلس، ثم قام باستدعائه لحسم الموقف، فذهب كيرلس شوقي وخاله وكيل الخفر إلى مديرية أمن الأقصر بدون حضور محام، وقام مسئولو الأمن بتحرير محضر للمتهم بتاريخ 28 مايو 2014، وفي مساء هذا اليوم تجمع أعداد من الأهالي، وقام بعض الشباب بالتحريض لمهاجمة منازل مسيحي القرية، ووصلت قوات من الأمن المركزي (3 عربيات) و سيارتا شرطة، وقام عدد من أعيان القرية بتهدة الأجواء، خوفاً من حدوث اعتداءات، وقبضت الشرطة على مسلمين اثنين من نفس القرية، وقامت بإخلاء سبيلهما بعد ذلك في نفس اليوم للعمل على تهدئة الوضع.

وقد تعرض كيرلس شوقي للسب والاعتداء، داخل قسم شرطة الأقصر، حيث تم صفعه على وجهه وإرغامه على الوقوف أمام الحائط ورفع يديه إلى أعلى لمدة تزيد على الساعتين.

وأوفد شيخ الأزهر وفداً ضم 16 من علماء الأزهر والأوقاف إلى القرية، لإلقاء خطبة الجمعة في 30 مايو حول التسامح والسلام ونبد الإسلام للعنف واحترامه للآخر، وذلك للعمل على تهدئة أهالي القرية.

ثم نظم بيت العائلة المصرية بمحافظة الأقصر، جلسة صلح عرفية بحضور عدد من علماء الأزهر وقساوسة الكنائس بمركز ومدينة أرمنت وقيادات أمنية، قدم خلالها عدد من القساوسة اعتذاراً عما حدث، واتفقوا على إغلاق مضيقة - كان يستخدمها مسيحيو القرية كمكان للدروس الدينية - لعدة أشهر، بصفة مؤقتة، لحين هدوء التوتر. وكان أهالي القرية الأقباط قد قاموا بالمرور على جميع عائلات القرية وقدموا اعتذاراً عن الواقعة.

وفي فجر يوم الاثنين الموافق 2 يونيو 2014، قام مجهولون بقرية المحاميد، قبلي المجاورة، بكسر مفتاح الكهرباء وقطع الكهرباء، وبعدها بعشر دقائق تم إشعال النار في أخشاب أمام ورشة نجارة، ملك سيفين عبد الملاك، وانطلقت النيران بألسنة عالية، وأسرع الأهالي لإطفائها ثم قاموا بإشعال ورشة نجارة ملك روماني، واحترقت الأخشاب و"عربة كارو"، ومن شدة النيران انفجرت الإطارات وأيقظت باقي القرية، الذين هبوا لإطفائها، وتم حرق محل ملابس جاهزة، ملك روماني جوهر، وتوك توك،

ملك ملاك عبادي. وقد جاءت سيارات الإطفاء وقامت بالتأكد من إخماد النيران، كما حضر عدد من القيادات الأمنية إلى القرية وحرر محضر بالواقعة.<sup>1</sup>

وفي 29 مايو 2014، قامت نيابة أرمنت بالتحقيق مع المتهم وحبسه احتياطياً علي ذمه التحقيقات، ثم قام المحامي العام للأقصر وليد البيبي بتاريخ 01\06\2014 بإحالة كيرلس إلى محكمة الجناح محبوساً، بعدما اتهمته بازدرء الدين الإسلامي، ونشر صور مسيئة، وحددت له جلسة عاجلة في الثالث من يونيو 2014.

وخلال الجلسة الأولى للمحاكمة، دفع محمد عبد العال محامي المتهم ببطلان التحقيقات وغياب الدليل المادي وعدم ارتباط القيد والوصف بموضوع القضية، وطالب برفض تدخل محامين، مدنياً، ضد المتهم، لأن النيابة هي جهة الاختصاص فقط عند رفع تلك الدعاوى، وبتلان التحقيق لمخالفته المادة 124 من قانون الإجراءات الجنائية، لعدم حضور محامٍ معه بالرغم من إخطارها نقابة المحامين، ولا توجد حالة تلبس في الواقعة، حيث لم يتم ضبط أية مطبوعات أو منشورات أو كمبيوتر أو حتى جهاز التليفون المحمول الذي قيل إنه نُشِرَ منه ، وأن موقع فرسان الصليب، لم يقدم جهاز الأمن الوطني أي معلومات عنه، كما أن الدعوى على غير أساس من القانون، حتى في أقوال المتهم، حيث أنه يعاني من ضعف النظر ومن مرض العشى الليلي، ولذلك استبعد من تأدية الخدمة العسكرية، كما أن الصورة المسيئة التي قدمت في القضية وأسندتها وأرفقتها في اتهام كيرلس هي من جهة الأمن الوطني، ولم تكن على صفحته. وأن المتهم لا يعلم شيئاً عن الصورة إلا من سيل الشتائم والتهديدات التي تلقاها عبر هاتفه.

هذا، وأكدت الإفادات المتواترة استمرار أجواء التوتر والاحتقان والتحرش بمسيحيي قريتي المحاميد بحري والحاميد قبلي لفظياً وبإشعال النيران أمام منازلهم وفي عدد من الحظائر دون قيام أجهزة الأمن بالقبض على المحرضين والقائمين على هذه الاعتداءات.

---

1 اعتمدت المبادرة على شهادة الناشط الحقوقي الأقصري: صفوت سمعان.